

وبعد لا نقض للشيء نحو ما جاء في الارسال كما ومتقدما
 عليه الحال نحو ما بين ذلك راجع وثانيتها ما يكون في الحال
 في غير منه لا مورد وغالب عواد في فروع الحال ولكن ما
 هو من القسم وفروع الحال في هذا القسم مشروط يكون
 صاحبها موقوف في ذلك لا يفتقر لاشياء اطراف كون صاحبها
 موقوف لا يكون صاحبها موقوف حتى يقال ان غالبية كون صاحبها
 موقوف المنسب عن تخلف في بعض المواضع في الشطبية
 وتحتاج الى ان تعرف التبرم عن ظاهره ويحصل قول
 صاحبها موقوف متبردا وخبر معطوفات قول وتطردها
 ان تكون نكرة وارسالها الحركات ولم يرد ما ولم يفتق
 على نقض الدخال البيت للبيد يصح في الارسال
 والاشياء بقول الارسال سائر الوجود الا ان كان المراد بالارسال
 الوجود في ذاته والتمسك بين الطرفين وما يربطها ارسالا موقفا
 متراجعا ولم يرد ما الى لم يفتق عن الحركات ولم يفتق الى
 لم يفتق على نقض الدخال الى ان لم يتم بشره بعضها الى
 بالدخال والدخال هو ان يترتب العوض في من العطف
 لا يلزم ويختل بين بعض عطف بين اليترب من طبعها
 لم يكن يترتب منه ولعل المراد به من نفس متراجعا
 بعصر في بعض والمعنى في نقض مثل نقض الدخال

وحده ونحوه مثل فحاشي حركت بلفظ الخطاب متاول
 بالنكرة فلا يرد نقضا في قاعدة انشراط كونها نكرة وتا ولبها
 وجهين احدهما انشراط لافعال محذوف في الحركات الحركات
 وينفرد وحده اي نواته ونحوه حركت في نكرة بالبدل العطف
 وتعدت حالا ومنه الاضمار منصوبة على المصدرية وتا بينهما
 انها محارف موضوعة موضع الحركات اي معديتها ونحوها
 ونحوها في الصورة وان كانت موقوفة فهي في التقديم نكرة
 كحال الوجود في صورة المعرفة ونحوها في الوجود نكرة فان
 كان صاحبها اي صاحب الحال نكرة موصولة لم يكن لها انشاء
 تخصيص ساقى التقديم ولم يكن الحال مشتركة بينهما وبين
 معدية وجب تقديمها الى تقديم الحال على صاحبها بالتخصيص
 النكرة بتقدمها للتميز في المعنى مبتدأ وخبر وليست بمتبوع
 بالصفة والنصب في مثل قولنا ضربت رجلا راكبا قد
 في ارب المواضع وان لم يلتزم في الابهام ولا تقدم الى الحال
 فيما عدل نيرقا كقولنا فاعدا على العاصم المعنوي في وقت
 فيما قبل العاصم المعنوي وان ما هو مقدر بالفعل واو ارب العمل
 من الطرفين وما يشبهه اعني البار والمجرور خارج عن ادخل
 في الفعل ويشبهه فيما مر من المعنى - من ان الحال لا تقدم
 على العامل المعنوي لتمامها في الطرف الذي تقدمت